قانون المحاماة **المحاضرة الثالثة**

التدريب المهني

اعتبر المشرع العراقي التدريب المهني للمحامي هو عبارة عن الممارسة العملية سواء بمعية محام اقدم منه في المهنة لفترة معينة محدودة او من خلال التدرج في الصلاحية او هو الفترة الزمنية التي يخضع فيها المحامي المتدرب الى عدد من الالتزامات التي يفرضها عليه قانون المحاماة واعراف المهنة من اجل تطوير المعلومات التي اكتسبها اثناء دراسته الجامعية وتزويده بالخبرة العملية وتنمية قدراته المهنية التي لا يستطيع بدونها ان يقوم بأعمال مهنته بصورة صحيحة ويعتبر التمرين على اعمال المحاماة شرطا اساسيا لتوسيع صلاحية المحامي المبتدئ لذا اجاز القانون للمحامي الذي ينتمي الى نقابة المحامين لأول مرة مزاولة مهنة المحاماة الا انه قيد صلاحياته في مزاولته واوجب عليه الخضوع للتدريب ، وقد تناول قانون المحاماة العراقي التمرين على اعمال المحاماة في المواد (18-21) ،حيث قضى بجعل التدريب المهني وفق طريقتين وترك للمحامي المسجل لأول مرة في جدول المحامين اختيار احدى هاتين الطريقتين ، الا من استثناهم قانون المحاماة من التدريب وهم المسجلين الجدد ممن لديهم ممارسة لمدة لا تقل عن سنتين في احدى اجهزة القضاء او الادعاء العام او المحاماة او احدى الدوائر القانونية في الدوائر الحكومية او التدريس في كلية القانون اذ كان حاملا شهادة القانون وكذلك المستشار والمستشار المساعد في مجلس شورى الدولة .

طرق التدريب المهني لممارسة مهنة المحاماة

يتم التدريب المهني للمحاماة وفق طريقتين وهي التمرين لمدة سنتين وطريقة التدرج

الطريقة الاولى :- التدريب لمدة سنتين

التدريب لمدة سنتين تتم فيها التدريب في مكتب محامي له ممارسة في المهنة لا تقل عن خمس سنوات ويتوجب على المحامي المتدرب والممرن ان يقدما الى النقابة اقرارا مكتوبا وموقعا منهما يتضمن اشعارها بذلك ، اما صلاحيات المحامي المتمرن خلال فترة التمرين في السنة الاولى من تسجيل اسمه في الجدول ان يمارس بمفرده المرافعات في الدعاوي الصلحية ودعاوى الاحوال الشخصية ودعاوى الجنح والمخالفات وحضور التحقيق فيها واستعمال طرق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها وتعقيب المعاملات لدى المراجع القانونية كافة . كما له ان يمارس بمعية المحامي الممرن المرافعة في دعاوى البداءة المحدودة واستعمال طرق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها ، وفي السنة الثانية من تسجيل اسمه من جدول المحامين ان يمارس بمفرده حضور التحقيق في جميع دعاوى الجنائية والمرافعة في دعاوى البداءة كافة ودعاوى المحاكم الخاصة والمجالس واللجان مهما كان نوعها والاعتراض على الاحكام الغيابية الصادرة فيها . وله ان يمارس بمعية المحامي الممرن المرافعة في الدعاوى الاستئنافية ودعاوى الجنايات واستعمال طرق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها .

الطريقة الثانية : - طريقة التدرج

صلاحيات المحامي المتمرن طبقا لطريقة التدرج ومدتها ثلاث سنوات يتدرج خلالها المحامي من خلال عمله المنفرد في السنة الاولى للمحامي المتدرج ان يمارس المرافعة في الدعاوى البدائية ودعاوى الاحوال الشخصية ودعاوى الجنح والمخالفات وحضور التحقيق فيها واستعمال طرق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها .وفي السنة الثانية حضور التحقيق والمرافعات في دعاوى الجنح والمخالفات ودعاوى البداءة المحدودة ودعاوى المحاكم الخاصة والمجالس واللجان مهما كان نوعها واستعمال طرق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها ، اما في السنة الثالثة للمحامي المتدرج ان يمارس المرافعة في دعاوى البداءة غير المحدودة ودعاوى الجنايات ، ويجب التنويه ان لمجلس النقابة ان يقرر منع المحامي من ممارسة بعض الصلاحيات المذكورة مع بيان اسباب ذلك .

اما الاجراءات التي تتبع بعد انتهاء مدة التدريب فيتعين على المحامي المتمرن بعد انتهاء مدة التدريب ان يقدم للنقابة بيانا بالدعاوى التي ترافع فيها مصدقا عليها من المحكمة التي نظرت امامها هذه الدعاوى ، وعلى المحامي الممرن في حالة اختيار الطريقة الاولى ان يقدم للنقابة بيانا سريا يتضمن رايه من كفاءة المحامي المتمرن وسلوكه في المحاماة والاعمال التي مارسها وتوصياته بشأن انهاء مدة التمرين او تمديدها . ولمجلس النقابة بناء على طلب المحامي المتمرن ان يقرر انهاء مدة التمرين وتسجيل اسمه في جدول المحامين ذوي الصلاحية المطلقة وله عندئذ صلاحية ممارسة المحاماة بصورة مطلقة امام جميع المحاكم والجهات الاخرى ، كما ان للمجلس آيا كانت طريقة التدريب التي اختارها المحامي ان يقرر تمديد مدة التمرين سنة اخرى اذا رأى لذلك محلا مع بيان أسباب ذلك المادة (21) من قانون المحاماة العراقي ويجب التنويه الى ان تجاوز المحامي لصلاحيته كأن تكون صلاحيته (أ) ومارس عملا يستوجب ان تكون صلاحيته (ج) فان العمل يعد باطلا ولا يحمل اي صفة قانونية .

سمات المحامي الناجح

عدة ومهام المحامي الناجح : تنطبع صورة المحامي في أذهان الكثيرين بأنه ذلك الشخص الذي يتقن كافة الثغرات القانونية بالتالي يستطيع إخراج موكله من أعقد القضايا فهو من يستطيع أن يسحر القاضي بكلامه المعسول ليبرئ موكله من التهمة الموجهة ضده، إلا أن الحقيقة مخالفة لذلك تماما فمهنة المحاماة هي مهنة سامية عظيمة، وقبل أن تكون مهنة تعد رسالة وأمانة لذلك من المفترض أن لا يزاولها الا من كان أهلا لها والصفات والقدرات التي يجب أن يمتلكها المحامي ليكون ناجحا

اولا : القدرة على التواصل :- لا يمكن للمحامي أن يكون ناجح دون يمتلك مهارات التواصل الشفوي والكتابي، فالمحامي الذكي متقن للغة ويدرك تماما ان اللغة هي ملعبه بواسطتها يكون قادر على نقل

المعلومات وإيصال الأفكار والمحاججة و الإقناع، كما أنه يعرف حق المعرفة أهمية مهارة الاستماع فمهارة التواصل الشفهي قائمة بشكل أساسي على الاستماع اولا ثم التعبير بطلاقة عما يريد بشكل مقتضب ومنطقي ولا تقتصر مهارات التواصل على التواصل الشفوي وإنما تمتد لتشمل التواصل الخطي فمن المهام الأساسية للمحامي صياغة الوثائق والعقود القانونية بدقة وبصورة واضحة مثل المرافعات في التقاضي والوصايا، إضافة إلى المراسلات غير الرسمية كمذكرات المحامي والرسائل.

ثانيا: الثقافة الواسعة والمعرفة بالقوانين :- لابد للمحامي أن يكون على قدر واسع من الثقافة العامة في شتى المجالات، وخاصة في مجاله، فعلى الرغم من أن العلم في الآونة الأخيرة يتجه نحو التخصص الا أنه لابد له من قراءة ومعرفة القوانين بمجالاتها كافة ومعرفة دهاليزها فيعرف شيء عن كل شيء وكل شيء عن شيء، أي أنه مطلع على أفرع القوانين المختلفة ومبحر ومتمكن بشكل تام من اختصاصه ويفضل أن يكون قارئ وعلى اطلاع دائم، يتابع كل ما هو جديد من أخبار وتطورات فيستطيع فهم وتحليل كل ما يحدث حوله. ونعني بذلك ان ثقافته ومجال معرفته لا يقف عند القانون وإنما يمتد ليشمل الكثير من الأمور الحياتية الأخرى وخاصة أنه يتعامل في كل يوم مع موكلين جدد من بيئات مختلفة ويعملون بطبيعة عمل مختلفة بالتالي يجب أن منفتح بطريقة إيجابية وهذا يحصل عندما يكون صاحب خلفية ثقافية واسعة

ثالثا :- مهارة التحليل : - التحليل كجزء من مهارات التفكير القائمة على فهم الموقف والقدرة على تقديم نقد وهذا بحاجة إلى امتلاك استراتيجية تفكير تعد أساس معالجة المعلومات المقدمة له والتي تقوم على تحليل المعلومات وتركيبها والتأكد من صحتها والاستدلال عليها... واذا كان قادر على ذلك سيكون من الأشخاص القادرين على اتخاذ القرارات الصحيحة بالوقت المناسب، ويجدر الإشارة إلى أن اساس هذه المهارات الفكرية هو الفضول وتقبل الحقائق واحترامها. وهنا لابد من التأكيد على أهمية تطوير استراتيجيات التفكير وطريقتها فالمحامي الجيد يطور عقله ليكون سلاحه، وخاصة انه يتعرض لأحداث كثيرة تتطلب منه رد فعل ذكي بالوقت المناسب، وهذا يعتمد على طريقة تفكيره و تطويرها وامتلاك اسلوب ذكي في التعامل مع المعطيات بالإضافة إلى مرونة التعامل مع المتغيرات السريعة التي تفرضها طبيعة المهنة

رابعا :- :شخصية منظمة، متزنة، لديه القدرة على العمل تحت الضغط

لاشك أن هذه الصفات تساعد المحامي على مواجهة الضغوطات التي يتعرض لها، فمهنة المحاماة هي أبعد ما يكون عن الروتين تحمل المفاجآت طيلة الوقت وهذا ما يجعل من طبيعته المنظمة والمتزنة ركيزة له وعامل رئيسي من عوامل نجاحه في مهنته. وعلى الرغم من إيمان البعض بأن هذه الصفات فطرية الا انه في الآونة الأخيرة يمكن اكتسابها خاصة أن الانترنت يملك مئات والاف المقالات التي تتحدث عن كيفية تنظيم الإنسان لأموره، وهناك الكثير من الدورات التدريبية تعلم كيفية العمل تحت الضغط والاتزان العاطفي الذي يعتبر جزء من الذكاء العاطفي

خامسا :- الصدق والإخلاص: ليس من السهل الحصول على ثقة الموكل وبناء سمعة جيدة، وإنما انت تحتاج إلى فترة طويلة من العمل بصدق واخلاص ليشهد لك كل من تعاملت معهم بأنك شخص جدير بالثقة، فالناس يضعون أمور حياتهم ومشاكلهم بين يدي محاميهم وينتظرون منه التعامل بسرية تامة، واخبارهم الحقيقة سواء كان موقفهم سلبي او إيجابي وهذا لن يحصل الا اذا تمتع المحامي بقدر كبير من الاحترام والصدق .

سادسا :- القدرة على العمل ضمن فريق: -

كثر في الآونة الأخيرة مكاتب المحاماة والاستشارات القانونية لما توفره من خدمات متكاملة لموكليها بمختلف أفرع القوانين وداخل وخارج البلد الذي يقطن فيه الموكل، وهذا يعني عمل مجموعة من المحامين سوية ولا نقف عند ذلك بل ان المحامي ليكسب قضيته يتوجب عليه التواصل مع عدة أطراف ليصل إلى الأفضل لموكله وكل ما سبق يتطلب منه العمل الجماعي لتحقيق هدف موحد ولن يتم ذلك الا اذا كان شخص واضح موضوعي قادر على التركيز على أهدافه ويبتعد تماما عن الفردية في الاتصال والتواصل مع الآخرين

المشاور القانوني

الاستشارة في نطاق القانون تعرف بانها راي قانوني يعطيه رجل القانون بناء على طلب شخص يرغب في الوقوف على وضع قانوني معين ، اما المشاور القانوني هو من يسعف طالب المشورة بالراي القانوني المتضمن جوابا على مسالة قانونية مطروحة بشان ترتيب وضع قانوني او في سبيل وضع حل لنزاع قانوني معين . وقد اورد قانون المحاماة العراقي ذكر المشورة في اكثر من موضع واوضح الحالات التي يحظر على المحامي ابداء المشورة القانونية يحظر على المحامي ان يقبل الوكالة عن خصم موكله اثناء قيام الدعوى التي وكله فيها ، كما لا يجوز له ان يبدي لخصم موكله اي مشورة في الدعوى نفسها او في دعوى اخرى ذات علاقة بها ولو بعد انتهاء وكالته . ولا يجوز له بصفة عامة ان يمثل مصالح متعارضة ويسرى هذا الحصر على كل من يعمل مع المحامي في مكتبه من المحامين بأي صفة كانت ، كما لا يجوز للمحامي الذي يتقاضى اتعاب محاماة سنوية او شهرية عن الدعاوى او الاستشارات ان يقبل اية دعوى او يعطي اي مشورة لخصم موكله خلال مدة وكالته